

الفائق في غريب الحديث

أتاه صلى الله عليه وآله وسلم رجل فقال : إنَّ ناصحَ آلِ فُلانٍ قد أبدعَ عليهم .
فنهض رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فلما رآه البعير سجد له فوضَّعَ يده على رأس
البعير . ثم قال : هات السِّفَّارَ فجاءَ بالسِّفَّارِ فوضعه على رأسه . النَّاصِحُ :
السانية . أبدعَ : غلب واستصعب . السِّفَّار : حبل يُشَدُّ طرفه على خِطَامِ البعير
مداراً عليه ويجعل بقيته زماماً وربما كان السِّفَّارُ حديدة سمي بذلك لأنه يزيل
الصعوبة ويكشفها .

نضعن عمر رضي الله تعالى عنه كان يأخذ الزَّكَاةَ من ناصِّ المال . هو ما نصَّ منه أي
صارَ ورَقاً وعَبِيْناً بعد أن كان متاعاً . وهو من قول العرب : أخذ من ناصِّ ماله أي
من أصله وخالصة . ومنه قولهم : فلان من نَصَّ القوم ومُضَّاضهم ومُضَّاصهم ; أي من
خالصتهم ; لأنَّ الذهب والفضة هما أصلُ المال وخالصةُهما . ومنه حديث عكرمة : إنَّه قال
في شريكين : إذا أرادَا أن يتفرَّقا يقتسما ما نصَّ بينهما من العين ولا يَقْتَسِما
الدَّيْنَيْنِ فإن أخذ أحدهما ولم يأخذ الآخر فهو رِبَاٌ . كره أن يقتسما الدين ; لأنه ربما
استوفاه أحدهما ولم يستوفيه الآخر فيكون رِبَاٌ وَلَكِنْ يقتسمانه بعد القبض . ومنه
الحديث : خذوا صدقة ما نصَّ من أموالهم .

نضح قَتَادَةُ C : النَّضْجُ من النَّضْجِ . أي ما أصابه نَضْجٌ من البول كَرُءُوسِ الإبر
فَلْيَنْدُضْهُ بالماء وليس عليه أن يغسله وكان أبو حنيفة C لا يرى فيه نَضْجاً ولا غَسْلاً .

النَّخَعِي C لا بأس أن يشرب في قَدَحِ النَّضَارِ . هو شجر الأثل الوَرْسِيُّ اللَّوْنُ
وقال ابن الأعرابي : هو النَّدْبُوعُ . وقيل : الخلاف